

قرار رقم (٩٩) لسنة ٢٠١٣

بتاريخ ١ / ١٢ / ٢٠١٣

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية .

وعلى قرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته .

وعلى كتب شركات مصر لتأمينات الحياة و NSGB لتأمينات الحياة بشأن إنهاء خدمة بعض المنتجين بهم .

وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص المؤرخة ٢٠١٣/١١/١٨ .

ق ر ر

مادة أولى: يشطب قيد أسماء وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد من سجل وسطاء التأمين لعدم استيفائهم المستندات المطلوبة لاستمرار قيد اسمائهم بالسجل المذكور وهم :-

م	الاسم	رقم القيد	تاريخ آخر قرار	تاريخ إنهاء الخدمة	اسم الشركة
١.	بيشوى نبيل شفيق نسيم	٢٦٩١١١	٢٠١٢/٣/٢٩	٢٠١٢/١٠/٣٠	مصر / حياة
٢.	هاله حسين محمد عبد المنعم	٢٤٤٩٧	٢٠١٢/٨/٧	٢٠١٣/٥/١	مصر / حياة
٣.	فوزى وهبه عبد الله عيسى	١٦٦٧٥	٢٠١٢/٩/٣٠	٢٠١٣/٦/١٠	مصر / حياة
٤.	يوسف عطا الله سليمان عطا الله	٢٤٠٤٨	٢٠١١/٥/٣١	٢٠١٣/٩/١	مصر / حياة
٥.	معتز محمود محمود توفيق	٢٧٦١٥	٢٠١١/١/٢٤	٢٠١٣/١٠/١	NSGB

يتحمل الوسطاء كلاً فيما يخصه مسئولية الأخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما وقرار الهيئة رقم (٣٩٤) لسنة ١٩٩٧ بشأن القواعد المنظمة لممارسة أعمال الوساطة في

مادة ثانية :
المقر الرئيسي : القاهرة - حي النجدة - مبنى ٨٤ - ٨٥
الكلو ٢٨ طابق ٢٨
محافظة الجيزة، الرمز البريدي : ١٢٥٧٧

التأمين والتزامات الوسطاء والأعمال المحظورة عليهم وتعديلاته اعتباراً من
تاريخ انتهاء التعاقد بينهم وبين الشركات المذكورة أعلاه .

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .



(شريف سامي)

رئيس مجلس إدارة الهيئة

٢٠٢٢/١١/٢٤

تمت الموافقة على هذا القرار في اجتماع مجلس إدارة الهيئة
التي عقدت في ٢٤/١١/٢٠٢٢ بمقر الهيئة العامة للرقابة المالية

بمقر الهيئة العامة للرقابة المالية

م. شريف سامي

م. شريف سامي